

059 - من يجب على المرأة تغطية وجهها عنهم - نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

اخذت لنا من المغرب تقول عائشة تسأل مجموعة من الاسئلة سماحة الشيخ ففي سؤالها الاول على ما تجب تغطية الوجه يجب ان يعطى الوجه عن الرجال الاجانب في اصح قوله العلماء - [00:00:00](#)

سواء كان الاجنبي ابن عم او ابن خال او من الجيران اوليهم لقول الله سبحانه يخاطب المسلمين في عهده صلى الله عليه وسلم ومن بعدهم واذا سألتموهن متاعا فاسألوهن من وراء حجاب - [00:00:22](#)

ذلكم اطهر لقلوبكم وقلوبهن وهذا يعم ازواج النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهن من المؤمنات كما قال سبحانه يا ايها النبي قل لازواجك وبناتك ونساء المؤمنين يدنين عليهن من جلابيبهن ذلك ادنى الى ان يعرفن - [00:00:40](#)

فلا يؤذين والجلابيب ما يوضع على الرأس والبدن من الجلاب من اللحاف الذي يغطي من الرأس والوجه والبدن وما يوضع على الرأس يقال لها الخمار فهي تغطي وجهها بالجلباب او بالخمار - [00:00:59](#)

لانه معظم زينتها واهم زينتها ويرى به جمالها او دمامتها هذا هو الصواب وقال جل وعلا وقل للمؤمنات يغضضن من ابصارهن ويحفظن ما بيوجهن ولا يبيدين زينتهن الا ما ظهر منها وليضطربن بخمرهن على جيوبهن - [00:01:16](#)

ولا يبيدين زينتهن الا لمولاتهن او ابائهن الا الاية يقول الا ما ظهر منها فسرته ابن مسعود وجماعة بالملابس ظاهرة وسره قوم بالوجه والكفين ولكن اول اصح لانه موافق الادلة الشرعية - [00:01:38](#)

وحمل بعضهم قولاً فسرته بوجهه وكفيه على ان هذا كان قبل الحجاب اما بعد الحجاب فوجب يجب شر الوجه والكفين في جميع الاحوال عن الرجل الاجنبي ثم قال سبحانه وليضطربن بخمرهن على جيوبهن - [00:01:57](#)

والخمر جمع خمار وهو ما يفتتر به الرأس وما حوله سمي خماراً لانه يستتر ما وراءه كما سميت الخمر خمراً لان تستر العقول وتغيرها فالخمار يستتر الوجه ولهذا على جيوب والجيب الشق الذي في الثوب يخرج منه الرأس - [00:02:14](#)

فاذا القت الخمار على وجهها ورأسها فقد سترت الجيب واذا كان هناك شيء من الصدر سترته ايضاً ثم قال ولا يبيدين زينتهن الا لمولاتهن والزنا تشمل الوجه تشمل الرأس تشمل بقية البدن - [00:02:39](#)

فيجب عليها ان تغطي هذه الزينة حتى لا تفتن وحتى لا تفتن نعم - [00:03:00](#)